الباب التاسع والثلاثون

﴿أَلَم تَرَ إِلَى الَّذينَ يَزعُمونَ أَنَّهُم آمَنوا بِما أُنزِلَ إِلَيكَ وَما أُنزِلَ مِن قَبلِكَ يُريدونَ أَن يَتَحاكَموا إِلَى الطّاغوتِ وَقَد أُمِروا أَن يَكفُروا بِهِ وَيُريدُ الشَّيطانُ أَن يُضِلَّهُم ضَلالًا بَعيدًا﴾

قناة التأصيل العلمي

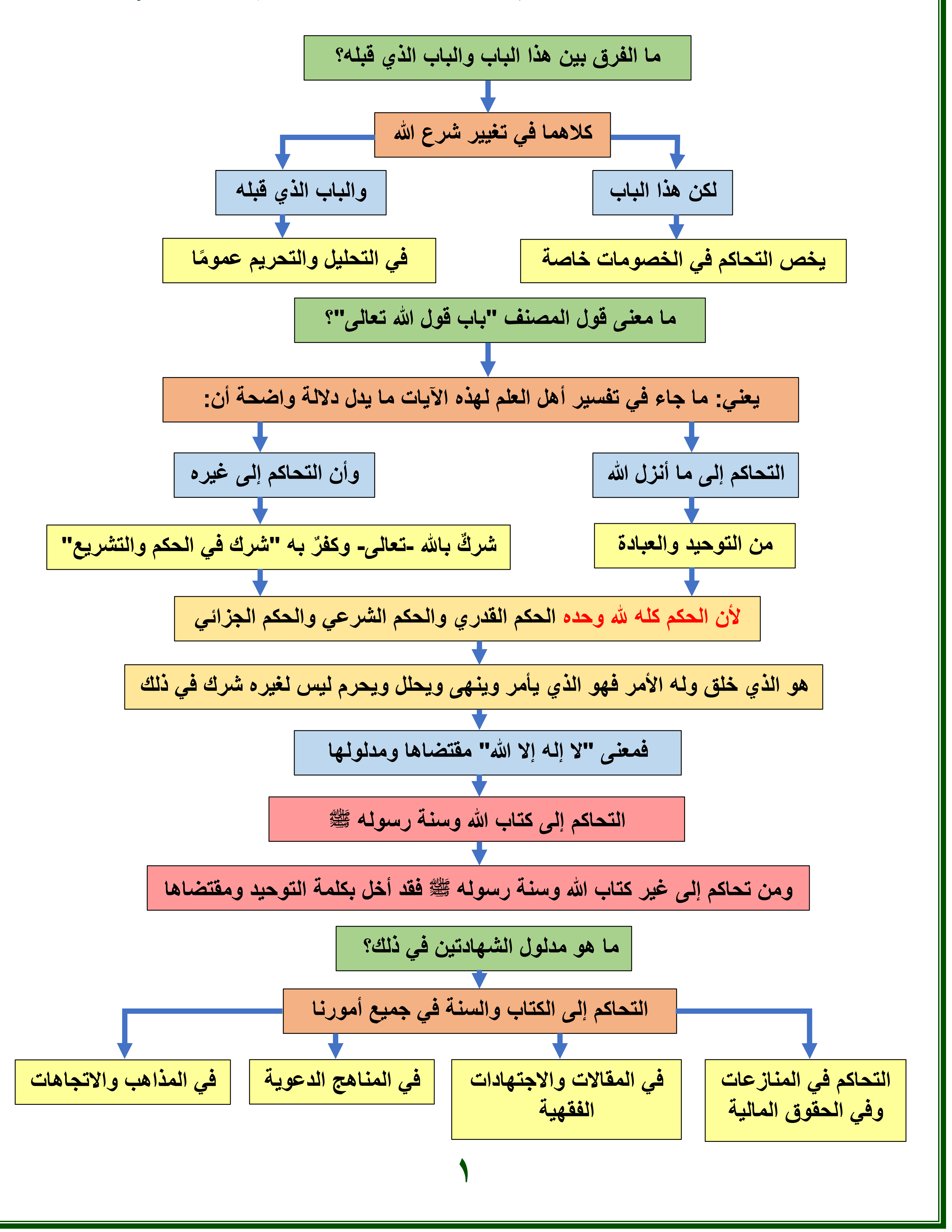
http://t.me/altaseelalelmi

(اضغطي على الرابط للوصول إلى القناة)



١

الباب التاسع والثلاثون: باب قول الله -تعالى-: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا)





ما هو واقع كثير من الناس؟

كثير من الناس ينادون بتحكيم الشريعة في المحاكم وهذا حق

لكن هم متنازعون ومختلفون في مناهجهم وفي مذاهبهم

ولا يريدون أن يُحكموا الشريعة في هذه الأمور بل يقولون:

اتركوا الناس على ما هم عليه ولا تتعرضوا لعقائدهم ولا لمصطلحاتهم ولا لمناهجهم اتركوهم على ما هم عليه

وهذا ضلال ومن الإيمان ببعض الكتاب والكفر بالبعض الآخر

وهذه مسألة عظيمة غفل عنها الآن الأكثرون ووجب التنبُّه لها

الخلاصة

الذين ينادون بتحكيم الشريعة إنما يريدون تحكيمها في المخاصمات وفي الأموال والأعراض والخلافات بين الناس والأمور الدنيوية دون العقائد والمذاهب

ما نوع الاستفهام في قوله (أَلَمْ تَرَ)؟

تعجب واستنكار

ما معنى (يَزْعُمُونَ)؟

الزعم هو أكذب الحديث فهم كاذبون في دعواهم الإيمان

ادعوا الإيمان لكن لما جاء التنفيذ اختلف الفعل عن القول وتبينت حقيقتهم

والدليل على كذبهم: أنهم يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ولو كان إيمانهم صادقًا لم يتحاكموا إلا لكتاب الله وسنه رسوله ﷺ

فدل هذا أن مجرد إرادة التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ- يتنافى مع الإيمان

فكيف إذا تحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؟

أمر خطير يحتاج انتباه

إذا كان من نوى بقلبه واستباح هذا الشيء ولو لم يفعل أنّه غير مؤمن فكيف بمن نفذ هذا وتحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ- أو في بعضها؟




(آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ) ← وهو القرآن

(وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ) ← وهو الكتب السابقة لأن الإيمان بالكتب كلها أحد أركان الإيمان

ما حكم من يؤمن بكتاب ويكفر بالكتب الأخرى؟ ← فهذا كافر بالجميع، فالذي يقول: لا نؤمن إلا بالكتاب الذي نزل على رسولنا ﷺ فقط أما الكتاب الذي نزل على غير رسولنا فلا نؤمن به فهذا كافر بالكتاب الذي أنزل على رسوله لأن الكتب مصدرها واحد كلها من عند الله

(يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ)

أحد رؤوس الطواغيت الخمسة "من حكم بغير ما أنزل الله" الذي هو موضوع هذا الباب

وهم الذين يحكمون ويتحاكمون بغير شريعة الله -عز وجل- من القوانين والأنظمة والعادات والتقاليد وأمور الجاهلية والقَبَلَيّة

وهذه كلها مطروحة ويجب الرجوع إلى الكتاب والسنة ومن حكم بغير الكتاب والسنة مستحلاً لذلك

فإنه طاغوت يجب الكفر به، فالإيمان بالله لا يصح إلا بعد الكفر بالطاغوت

(وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا)

يبين الله -تعالى- أن عملهم هذا إنما إملاء من الشيطان فهو الذي سول لهم هذه الإرادة

إرادة التحاكم إلى الطاغوت وهو الذي أملى عليهم هذه الفكرة الخبيثة

يريد أن يبعدهم عن الحق غاية البعد لأنهم إذا كانوا في مكان قريب ربما يرجعون لذلك يُبعدهم بُعدا لا يرون معه الحق أبدًا

هذا الذي يريده الشيطان يُبعد الناس عن تحكيم كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ- لأنه يريد لهم الشر

ولا يرضى إلا بالانحراف الكلي والبعيد عن منهج الله تعالى



(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا)

اذكري علامة من علامات من حكم بغير ما أنزل الله تعالى

من علاماتهم أنهم لا يقبلون النصيحة لأن الشيطان أضلهم ضلالاً بعيداً

فإذا نُصحوا أن يرجعوا إلى الحق

لا يقبلون لأنهم تعمدوا مخالفة الحق فهم ما تركوا الحق عن جهل وانما تركوه عن تعمد

(فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا)

يعني إذا نزلت بهم كارثة أو قرآناً يفضحهم جاءوا إلى الرسول يعتذرون ويحلفون بالله كاذبون

يقولون: ما أردنا مخالفتك ولا أردنا مخالفة كتاب الله ولكن عملنا للمصلحة وتوفيقاً بين الناس

وهذا يدل على غباوتهم وقبح سجيتهم فالاعتذار أخس من الفعل لأنهم يدعون أن

تحكيم غير كتاب الله إحسان وتوفيق والحق أن الإحسان والتوفيق هو اتباع الكتاب والسنة

(أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ)

يعتذرون إليك في الظاهر ويحلفون في الظاهر وما جاءوا تائبين ونادمين وإنما جاءوا مخادعين

(فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ) ← لا تقبل اعتذارهم لأنه اعتذار كاذب

(وَعِظْهُمْ) ← خوفهم بالله وحذرهم من النفاق والكذب وأمرهم بالتوبة وبين لهم عقوبة من فعل هذا الفعل

(وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ...) ← قل لهم خاليًا بهم كلام بليغ زاجر مخوف مروع لأنهم فعلوا فعلًا قبيحًا لا يناسب معه الملاطفة والملاينة

(وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ) ← الواجب طاعة الرسول -ﷺ- وعدم مخالفته ومن طاعته: التحاكم إليه

(وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ...) ← أن من تحاكم إلى غير شريعة الله أنه يجب عليه التوبة ولو تاب ورجع إلى الله لتاب الله عليه



(فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ)

(فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ) ← هذا رد على دعواهم الإيمان وهو رد مؤكد بالقسم

(حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ):

- فيما شجر أي: من النزاع والاختلاف وهذا عام في الخصومات والأموال والعقائد والمذاهب والآراء الفقهية والمناهج الدعوية
- كل ما سبق يجب أن يُحكم فيها كتاب الله وسنة رسوله ﷺ
- فإن لم يفعلوا فليسوا بمؤمنين لأن الله أقسم على نفي الإيمان عن من لم يعمل هذا العمل

(ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ) ← من تحاكم إلى الشريعة:

- قَبِلَ الحكم على مضض
- أوقَبِله مضطراً أو مجاملة
- او قَبِله لغرض من الأغراض
- أو وَجَد في نفسه كراهية لهذا الحكم

فهذا ليس بمؤمن

ما هي الأمور الثلاثة التي يثبت بها الإيمان ويتحقق؟

- يحكموك فيما شَجَرَ بينهم
- لا يجدوا في أنفسهم حرج من حكم الله ورسوله ﷺ
- ينقاودن انقيادًا لحكم الله ورسوله ﷺ

ما المقصود من التحاكم إلى الشريعة؟

- أن يكون تحكيم الشريعة صادرًا عن إيمان وتعبد لله وطاعة لله لأن هذا من التوحيد
- أما الذي لا يقبل من الشريعة إلا المصالح الدنيوية والعدالة بين الناس في الدنيا فهذا لا يكفي
- بل يُحكّم الشريعة طاعة وتعبد وخضوع لحكم الله -تعالى- ولهذا صار تحكيم الشريعة من التوحيد

الشاهد من الآيات ← أنها تدل على أن تحكيم الشريعة والتحاكم إليها من التوحيد وأن ترك ذلك من الشرك بالله ومن صفات المنافقين




وقوله: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ)

أين وردت هذه الآية؟ ← وردت في مطلع سورة البقرة في سياق الآيات التي تتحدث عن المنافقين

(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ):
- أي إذا قيل للمنافقين لا تفسدوا في الأرض بالمعاصي
- ومن أشد المعاصي التحاكم إلى غير ما أنزل الله

ما وجه ايراد الآية في هذا الباب؟
- أن تحكيم غير شريعة الله من الإفساد في الأرض
- وأن تحكيم شريعة الله هو صلاح الأرض

(قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ):
- هذا من فساد الفطرة حيث يعتقدون أن ما هم عليه هو الإصلاح وأنّما عليه المؤمنون هو الفساد
- وهكذا صاحب كل مذهب فاسد يدعي أن مذهبه إصلاح

وقوله: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا)

لا تفسدوا في الأرض بالمعاصي والشرك بالله وتحكيم غير ما أنزل الله ← بعد إصلاحها بإرسال الرسل وإنزال الكتب وحصول الإيمان فيها ← فلايجوز أن تُغيّر نعمة الله وتستبدل بضدها ← فيكون بعد التوحيد الشرك وبعد تحكيم كتاب الله تحكيم القوانين الوضعية وبعد الطاعات المعاصي والمخالفات

وقوله: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ)

ما معنى الجاهلية؟ ← ما كان قبل الإسلام ومن ذلك التحاكم إلى الكهان والسحرة والطواغيت والعوارف القبلية

ماذا يريد المنافقون؟ ← يريدون البقاء على حكم الجاهلية ولا يريدون الانتقال إلى حكم الشريعة

ما نوع الاستفهام (أَفَحُكْمَ)؟ ← استنكار من الله لمن يريد استبدال الشريعة بالقوانين الوضعية

الحقيقة والخلاصة ← أنه لا أحد أحسن حكمًا من الله -تعالى- لأن الله -تعالى- عليم حكيم خبير يعلم ما يصلح به العباد ويعلم حوائج الناس ويعلم ما يُنهي النزاعات بين الناس ويعلم العواقب وما تؤول إليه فهو تشريع من عليم حكيم سبحانه وتعالى



وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله -ﷺ- قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به"

ما المقصود بالنفي هنا "لا يؤمن"؟

هذا نفي للإيمان الكامل وليس نفياً للإيمان كله

فإن الفاسق يكون معه من الإيمان ما يصح به إسلامه، أما الذي ليس معه إيمان أصلًا فهذا كافر خارج من الملة

فالفاسق لا يُسلب مطلق الإيمان فيكون كافرًا ← كما يقول الخوارج والمعتزلة

ولا يعطى الإيمان المطلق ← كما يقول المرجئة

وأهل السنة ← وسط بين هذين المذهبين فلا يسلبون مرتكب الكبيرة الإيمان بالكلية ولا يُعطونه الإيمان الكامل وإنما يقولون " مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته" أو "مؤمن ناقص الإيمان"

ما معنى قوله "حتى يكون هواه"؟ ← تكون محبته ورغبته تابعة لما جاء به الرسول ويبغض ما خالف ما جاء به الرسول

ما معنى قوله: "تبعًا لما جئت به"؟

- من الشريعة والكتاب والسنة فهذه علامة واضحة بين أهل الإيمان وأهل الكفر
- فالذي لا يأخذ من الشرع إلا ما يوافق هواه ويترك ما خالف هواه ورغبته إنما يتبع هواه وقد اتخذ هواه إلـهًا يطيعه فيما يريد وفيما يكره
- فالمنافقون لا يأخذون إلا ما وافق أهواءهم وإذا كان الحكم عليهم لم يأتوا ولا يقبلوه وهذا نفاق
- وأما المؤمن فيتخذ الله جل وعلا إلـهاً فيتبع ما جاء عن الله سواء وافق رغبته أو خالف رغبته



ما سبب نزول قوله -تعالى-: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ)؟

السبب الأول

وقال الشعبي : كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة فقال اليهودي : نتحاكم إلى محمد، عرف أنه لا يأخذ الرشوة، وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود، لعلمه أنهم يأخذون الرشوة فاتفقا أن يأتيا كاهنًا في جهينة فيتحاكما إليه، فنزلت : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ....)

ما معنى الرشوة؟

- ما يدفعه أحد المتخاصمين للحاكم من أجل أن يقضي له
- ما يدفعه للموظف أحد المراجعين من أجل أن يقدم معاملته على معاملة غيره من المستحقين

حكم الرشوة

سُحْت ومن أعظم الحرام لأنها تفسد المجتمع فتفسد الحكام والقضاة والموظفين وتضر أهل الحق ويحصل بها خلل عظيم: "لعن الله الراشي والمرتشي"

علل: طلب اليهودي أن يتحاكم إلى الرسول ﷺ

لعلمه أن الرسول -ﷺ- لا يأخذ الرشوة لأن الرشوة سحت وحرام وباطل والرسول -ﷺ- جاء بالحق والعدل بين الناس.

السبب الثاني

قيل نزلت في رجلين اختصما فقال أحدهما: نترافع إلى النبي -ﷺ- وقال الآخر: إلى كعب الأشرف ثم ترافعا إلى عمر فذكر له القصة فقال للذي لم يرض برسول الله -ﷺ- أكذلك ؟ قال: نعم. فضربه بالسيف فقتله

من هو كعب الأشرف؟

زعيم من زعماء اليهود وهوعربي من قبيلة طيء ولكن أخواله من يهود بني النضير فتهود، وكان من ألد خصوم الرسول -ﷺ-، وكان ينشد الأشعار في ذم الرسول ويحرض الناس عليه

علل: ترافع الخصمان إلى عمر

محاولة للابتعاد عن حكم الله ورسوله ﷺ

علل: قتل عمر للذي لم يرض برسول الله ﷺ

- لأنه مرتد عن دين الإسلام
- لأنه لم يسلم أصلاً ولكنه أظهر الإسلام نفاقًا والمنافق إذا أظهر ما يعارض الكتاب والسنة وَجَب قتله دفعًا لشره

علل: لم يقتل الرسول -ﷺ- المنافقين

درءًا للمفسدة لئلا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه



أحكام عظيمة دلت عليها نصوص هذا الباب العظيم:

١ وجوب التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله -ﷺ- وأن هذا مقتضى الإيمان

٢ وجوب تحكيم الكتاب والسنة في كل المنازعات فيجب تحكيمها في

في أمر العقيدة، وفي المنازعات الحقوقية، والمنازعات المنهجية والمذاهب والمقالات والمنازعات الفقهية

فمن لم يحكم الشريعة في كل الأمور كان مؤمناً ببعض الكتاب وكافرًا ببعض شاء أم أبى

٣ شبهة

دعاة الحاكمية اليوم يريدون تحكيم الشريعة في أمور المنازعات الحقوقية ولا يحكمونها في أمر العقائد ويقولون: الناس أحرار في عقائدهم يكفي أنه يقول : أنا مسلم سواء كان رافضيًا أو كان جهميًا أو معتزليًا وقولهم "نجتمع على ما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا فيه"

الرد على الشبهة

الحقيقة فيما سبق أنه تحكيم للكتاب في بعض وترك له فيما هو أهم منه، لأن تحكيم الشريعة في أمر العقيدة أعظم من تحكيمها في شأن المنازعات الحقوقية فتحكيمها في أمر العقيدة وهدم الأضرحة ومشاهد الشرك ومقاتلة المشركين حتى يؤمنوا بالله ورسوله وهذا أهم

فالذي يأخذ جانب الحاكمية فقط ويهمل أمر العقائد ويهمل أمر المذاهب والمناهج التي فرقت الناس ويهمل النزاع في المسائل الفقهية ويقول: أقوال الفقهاء كلها سواء

وهذا قول باطل لأن الواجب أن نأخذ ماقام عليه الدليل فيُحكَّم كتاب الله في كل المنازعات العقدية وهذا هو الأهم

هؤلاء الذين جعلوا الحاكمية بدل التوحيد غالطون حيث أخذوا جانبًا وتركوا ما هو أعظم منه وهو العقيدة وتركوا ماهو مثله -أو أعظم منه- وهوالمناهج التي فرقت بين الناس كل جماعة لها منهج ومذهب

لمَ لا نرجع إلى الكتاب والسنة ونأخذ المنهج والمذهب الذي يوافق الكتاب والسنة ونسير عليه



٤ في هذه النصوص دليل على أن من

اختار حكم الطاغوت ← أو سوّى بين حكم الله وحكم الطاغوت ← أو ادعى أنه مخير بينهما

← فهو كافر بالله خارج من الملة

٥ أن من علامة الإيمان: الاطمئنان لحكم الله ورسوله -ﷺ- سواء كان له أو عليه فلا يجد في نفسه شيئًا من التبرُّم أو الكراهية حتى لو كان الحكم عليه

فمن يقتنع بحكم الله ورسوله -ﷺ- وكان في نفسه شيء من عدم الاطمئنان فهذا دليل على ضعف إيمانه أو على عدم إيمانه

٦ وجوب قتل المنافق إذا ظهر منه ما يعارض الكتاب والسنة لأنه أصبح مفسد في الأرض فيجب على ولي الأمر قتله إلا إذا ترتب على قتله مفسدة أكبر

٧ في النصوص دليل على قبول التوبة من المرتد

٨ أن طلب الدعاء من الرسول -ﷺ- يكون في حال حياته فقط

٩ لا يُقبل اعتذار من حكّم غير الكتاب والسنة ولو اعتذر بما اعتذر لأن الله لم يقبل منهم هذا الاعتذار

١٠ في النصوص دليل على قبول التوبة من المرتد

مسائل الباب

١ أن من أعظم الإفساد في الأرض بعد إصلاحها تحكيم غير الشريعة

٢ أن حكم الجاهلية هو الحكم بغير ما أنزل الله فكل حكم يخالف حكم الله فإنه حكم الجاهلية في أي وقت ولو سمي قانونًا أو نظامًا أو دستورًا فإنه حكم الجاهلية

٣ أن من الإيمان الصادق تحكيم ما أنزل الله -عز وجل- والإيمان الكاذب هو تحكيم الطاغوت ولو ادعى الإيمان بالله

المرجع: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد للشيخ صالح الفوزان حفظه الله تعالى.